حميد الله عبدالقادر ☆

بسم الله الرحمن الرحيم

" العمال حقوقهم و واجباتهم فى الاسلام "

العمل : كل فعل صادر من الحيوان مع الارادة فان العمل مختص بالحيوان ذوى الارادة (١)
لو فحصنا فى النصوص لفظ العمل لوجدنا على معنى العمل الجسمى او اليدوى كالحديث النبوى: (ماأكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده) (٢)
وفى حديث اخر: (قيل اى الكسب اطيب يا رسول الله قال: عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور) (٣)
واستعمل لفظ العمل للولايات- والصحابته استخدموا كلمته العمل بمعنى الولايته- مثلا عن العلا بن الحضرمى انه استعمله على البحرين) (٤)
ذكر ابن تيميته: ان ابا مسلم الخراسانى دخل على معاويته وقال له مخاطبا ايها الاجير..... انما انت اجير استا جرك رب هذه الغنم... فاقر معاويته واعترف انه اجير (٥)
وقد اعتبر الاسلام جميع اعماله النافعته من اقلها شانا كحفر الارض الى اعظمها كرياسته الدولته داخلته كلها تحت عنوان العمل-
واجب الدولته توفير العمل لمن لايجده : -
(هذا وحق العمل هو حق مقدس لكل فرد ذكرا كان او انثى' يختار كلما يناسبه وفقا لقدراته و مؤهلاته' فاذا عجز ان يوفر لنفسه عملا' انتقلت المسئوليته على عاتق الدولته فانها تلزم ان تتوفر له العمل المناسب او تصرف له اعانته طوال فترة تعطله لسبب خارج عن ارادته) (٦)
ومن حق الدولته اذا وجد الناس محتاجين الى عمل بعض الناس حاجته ضروريته تجبر هؤلاء القادرين على القيام بذلك العمل- قال شيخ الاسلام ابن تيميته :
(ان بذل الابدان بعنى العمل الجسمى يجب عند الحاجته' كما يجب عند الحاجته تعليم العلم' وافتاء الناس واداء الشهادة والحكم بينهم' والامر بالمعروف والنهى عن المنكر' والجهاد وغير ذلك من المنافع الابدان..... ان هذه الاعمال التى فرض على الكفايته متى لم يقم بها غير الانسان صارت فرض عين على هذا لاسيما ان كان غيره عاجزا عنها- (٧)
تنظيم علاقات العمل:
فاننا نرى ان الاقتصاد الاسلامى نظم العلاقات بين جميع الاطراف فى مختلف انواع النشاط الاقتصادى فالرابطته بين التاجر والزبائن وبين البائعين والمشترين بنظمها باب البيع فى الفقه الاسلامى فلا يسمح للبائع ان يغر بالمشترى ويغشه' والعلاقته بين الشركاء بنظمها باب الشركته' والعلاقته بين العامل وصاحب

☆ استاذ قسم الدراسات الاسلاميه بجامعه بنجاب

العمل بنظمها باب الاجارة ..... فالخياط والنجار والحداد والطبيب والمهندس وعامل الحفر والموظف كل هؤلاء يعتبرهم اجراء ويعتبرهم من يطلب منهم العمل مستاجراً ويقيم الاسلام فى تشريعه العدل فى تحديد الحقوق والواجبات بين الطرفين فى كل حالته من هذه الاحوال المذكورة (٨)

الحق فى الاجر العادل:

القاعدة فى الاسلام ان يكون الاجر بحسب العمل دون ظلم اوبخس اذيقول الله تعالى: (ولا تبخسوا الناس اشياءهم) (٩)

يقول ابن حزم: (وكل ما عمل الاجير شيئا مما استؤجر لعمله استحق من الاجرة بقدر ما عمل فله طلب ذلك واخذه وله تاخيره بغير شرط حتى يتم منه جملته لان الاجرة انما هى على العمل فكل جزء من العمل جزء من الاجرة) (١٠)

قال الرسول عليه الصلاة والسلام: (اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه) (١١)

وقال ابن حزم: (ان العمل حرمته والحرمات قصاص ومن حق العامل ان يقتص بمثل عمله) (١٢)

حق الراحته والرفق فى العمل:

ونعبر عن حق العامل فى الراحته فى الاصطلاح الحديث بتحديد الساعات للعمل واوقات الاجازات اذ يقول الله عزوجل: (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) (١٣)

والاسلام ايضا يدعو الى العلاقات الانسانيته كما قال عليه السلام: (لا يكون الرفق فى شيئ الازانه ولا ينزع الرفق فى شيئ الاشانه) (١٤)

واجبات العمال:

الامانته: قال الله تعالى: (يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله ورسوله وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون) (١٥) وان الصدق فى العمل ليس واجبا مطلوبا فحسب بل هو فى نظر الاسلام عبادة وان العامل مكافا على عمله الصالح فى الدنيا والاخرة

ربط الايمان مع العمل:

فالعمل له اثر فعال فى تقويته الايمان ولقد لخص الخليفته الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه نظرة الاسلام الى امانته العمل و مسئوليته بقوله: (والله لئن جاء الاعاجم بالاعمال وجئنا بغير اعمال لهم اولى بنا بمحمد منا يوم القيامته) (١٦)

العلاقته بين العمال و ارباب العمل:

فلا يتصور الاسلام العلاقته بين العامل و رب المال او رب العمل على اساس الصراع والتناقض وانما على اساس التعاون والتكامل فضلا عن انه يصبغ تلك العلاقته بصبغته دينيته تفرض التزامات اخلاقيته على كل منهما وتجعلها جزء ا من العقيدة الاسلاميته ذاتها.

تفاوت البشر فى اصل فطرتهم:

ان هذه قاعدة فى تفاوت قدرة الناس ومواهبهم لم يستطع اى نظام ان يخالفها او ينكرها. وكلما كان المجتمع ارقى كان التفاوت والتخصص اكثر فكل فرد يقدم من العمل والانتاج ما يقدر عليه بحسب ما

اوتی من قدرة و مواهب، ویحاسب علی هذا الاساس۔ کما قال اللہ تعالی: (ورفع بعضکم فوق بعض درجات لیبلوکم فیما اتاکم) (۱۷)

وقال اللہ تعالی: (ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات لیتخذ بعضهم بعضا سخریا) (۱۸)۔

ای ان اللہ خلق الناس متفاوتین یقدم کل واحد منهم من الاعمال ما یحتاج الیه الآخر۔ قال ابن کثیر: (ای لیسخر بعضهم بعضا فی الاعمال، لاحتیاج هذا الی هذا وهذا الی هذا) (۱۹)

ان هذا الاختلاف والتباین بین البشر سبب لتعاونهم و ذلک لیکمل بعضهم بعضاً لیتوزعوا الاعمال المختلفة المتنوعة التی یحتاج الیها المجتمع۔

ان التصور الاسلامی یعتبر اصحاب الاعمال علی اختلاف انواعها متساوین فی الکرامة الانسانیة ویتفاضلون بما یقدمون للمجتمع من منافع، اذ الخلق کلهم عیال اللہ۔

ان الاسلام اعطی الناس حریة العمل، فالعمل حق من حقوق الانسان، ولکنه من جهة اخری۔ باعتبار ان موضعه تحقیق منفعة للناس۔ واجب مفروض علی الانسان اذا کان قادرا علیه۔

ولهذا من حق الدولة اذا وجد الناس محتاجین الی عمل بعض الناس حاجة ضروریة ان یجبر هولاء القادرین علی القیام بذلک العمل الضروری۔

قال ابن تیمیة: (ان ولی الامران یجبر اهل الصناعات علی ما یحتاج الیه الناس من صناعتهم کالفلاحة والحیاکة والبناءة فانه یقدر اجر المثل..... وکذلک اذا احتاج الناس الی من یصنع لهم الات الجهاد۔ من سلاح وجسر للحرب و غیر ذلک لیستعمل باجرة المثل، لایمکن المستعملون من ظلمهم ولا العمال من مطالبة بزیادة) (۲۰)

ان التفاوت فی نوع العمل لیس سببا لتقسیم الناس الی طبقات، فالناس کلهم سواسیة کاسنان المشط وان اللہ یکره ان یری عبده متمیزا۔ قال اللہ تعالی: (ولقد کرمنا بنی ادم) (۲۱) وایضا ان الامارات لیست فیها امتیازا خاصا ولا استعلاء کما قال ابوبکر الصدیق حین تولی الخلافة: (وانی قد ولیت علیکم ولست بخیرکم فان احسنت فاعینونی وان اسات فقومونی..) (۲۲) هذا وباللہ التوفیق۔ وصلی اللہ علی النبی وسلم۔

حواشی

۱۔ راغب الاصفهانی: مفردات القرآن (مکتبة قاسمیة، لاهور) ص ۲۴۳

۲۔ محمد بن اسماعیل: الجامع الصحیح (نور محمد، کراتشی، ۱۳۸۱ھ) ۱/۲۷۸

۳۔ امام احمد: مسند احمد (بیروت...) ۴/۱۴۱

۴۔ ابن حجر: الاصابة (لبنان، ۱۳۲۸ھ) ۲/۴۹۸

۵۔ ابن تیمیة: السیاسة الشرعیة (دارالکتب العربی، مصر، ۱۹۶۹م) ص ۱۲

۶۔ الفنجری: نحو اقتصاد اسلامی (دار عکاظ، جدة، ۱۴۰۱ھ) ص ۸۸

٧ - الحسبته في الاسلام (الرياض، ١٤٠٣هـ) ص ٢٩
٨ - محمد المبارك : نظام الاسلام الاقتصاد (دارالفكر، بيروت، ١٩٧٢م) ص ٦٣
٩ - الاعراف ٧ : ٨٥
١٠ - المحلى (دارالفكر، بيروت) ٨/ ١٩٠
١١ - ابن ماجته (مطبعته نورمحمد، كراتشي، ١٣٨١هـ) ص ١٨٦
١٢ - المحلى، ص ٨/ ١٩١
١٣ - البقرة ٢ : ٢٨٦
١٤ - صحيح مسلم، ٢/ ٣٢٢ - ٣٢٣ (بر)
١٥ - الاسراء ١٧: ٣٤
١٦ - ابن سعد : الطبقات الكبرى (القاهرة، ١٣٨٨هـ) ٣/ ٢١٣ (القسم الاول)
١٧ - الانعام ٦: ١٦٠
١٨ - الزخرف ٤٣: ٣٢
١٩ - مختصر تفسير ابن كثير، ٣/ ٢٨٩
٢٠ - الحسبته في الاسلام، ص ٣٢
٢١ - بنى اسرائيل ١٧: ٧٠
٢٢ - ابن كثير: البدايته والنهايته، ٦/ ٣٠١

سأل أحدهم صديقا له: كيف حال قرينتك؟ فأجاب: لا أدري والله كيف حالها، لانني لم أر وجهها منذ عشر سنوات. فسأله: وكيف ذلك، وأنا اعلم من قرينتي أنها مازالت في دارك؟ فأجاب: أي نعم لم أر وجهها، لأنها تطليه بالأحمر والأبيض منذ يوم زواجي بها.